2491 - حكم منع الزوج زوجته من الإنفاق على أبنائه من مالها وماله من حرام - نور على الدرب

عبدالعزيز بن باز

لها سؤال اخر تقول ان زوجي قال لي اه عليك الحرج اذا اشتريت لاولادي شيئا من مالك او ما لاهلك. وهو لا يحافظ وعلى الصلاة جيدا ويأكل المحرمات التي حرم الله كالحبوب والخمر الى اخرها. فهل هذا الحرج آآ يلزمني؟ آآ يعني هل - 00:00:00

تحريجه هذا يلزمني افيدني افادكم الله. اذا كان يقوم بحقهم يعطيك حاجتهم فلا تأخذي لهم من احد شيئا اما اذا كان قصر وتركهم بدون كسوة وبدون حاجاتهم فلا بأس. ولكن ما دام يقوم بحاجاتهم فامتثل امره وان كان في - 00:00:20

عنده معاصي لكن اذا كان لا يصلي لا تبقين معه لان من لا يصلي كافر. اذا كان لا يصلي فالذي لا يصلي كافر نسأل الله العافية اما اذا كان يصلي والان قد يفعل بعض المحرمات هذا عاصي وانت بالخيار ان صبرت عليه فلا بأس وان طلبت الفراق فهذا الى المحكمة تتصل بالمحكمة انت - 00:00:40

ان تنظر في امركما نسأل الله للجميع الهداية. اثابكم الله - 00:01:00